

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٤٤٥ لسنة ٢٠١٩

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها؛
و على قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
و لائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
و على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته؛
و على قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته؛
و على القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بآملاك الدولة
الخاصة وتعديلاته؛
و على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون في شأن البيئة وتعديلاته؛
و على قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
و على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق بعض
محافظات الجمهورية؛
و على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة
للتخطيط العمراني وتعديلاته؛

و على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزيراً للإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية؛
 وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة بوزارة الدفاع رقم ٢٩٣٠ لسنة ٢٠١٠ المعددة بالموافقة رقم ٢٧٩٠ لسنة ٢٠١٨ بتاريخ ٢٠١٨/١١/٣؛
 وعلى المخطط الاستراتيجي العام لمدينة طهطا - محافظة سوهاج بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها؛
 وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمراني لمدينة طهطا - محافظة سوهاج بجلستها بتاريخ ٢٠١٦/٨/٣؛
 وعلى موافقة رئيس مجلس الوزراء على اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة طهطا - محافظة سوهاج بكتاب الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء الصادر برقم (١١٠١٠-٣) بتاريخ ٢٠١٩/٤/١١؛
 وعلى مذكرة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني بشأن طلب اعتماد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة طهطا - محافظة سوهاج؛

قرارات

(المادة الأولى)

يعتمد المخطط الاستراتيجي العام لمدينة طهطا - محافظة سوهاج طبقاً للمذكرة والخريطة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في ٢٠١٩/٥/٦

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار